د. محمد الخليفي عميد كلية القانون بجامعة قطر لـ الشرق : 2 2

عقوبات دولية بانتظار دول الحصار

يحق لقطر التعويض عن الأضرار التي أصابت رعاياها

مجلس الأمن يختص باتخاذ الإجراءات اللازمة في مواجهة دول الحصار

أجرى الحوار - عبدالحميد قطب

أكد الدكتور محمد الخليفي عميد كلية القانون بجامعة قطر، أن قطر تلاحق دول الحصار لتفرض عليها عقوبات دولية، وذلك بعدأن قدمت مذكرة إلى المجلس الدولي لحقوق الإنسان، تتضمن بياناً وافياً ومسبباً ومقترناً بالوقائع والأسانيد، وذلك من خلال الجهات المعنية، وفي مقدمتها اللجنة القطرية لحقوق الإنسان. وأوضح في الجزء الثاني من حواره مع «الشرق» أن لقطر الحق في تحريك إجراءات المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي أصابت رعاياها من جراء تلك الانتهاكات، إعمالا لنظام الحماية الدبلوماسية.وبين أن مهام وسلطات المجلس الدولي لحقوق الإنسان منصوص عليها في البند 5 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، مشيراً إلى حماية حقوق الإنسان في جميع بقاع العالم، ودعم الضحايا المُنتهكة حقوقهم، وتقديم المعنيين بانتهاكها للمساءلة الدولية من أولويات المجلس. وشدد على أن منظمة التربية والعلوم والثقافة «اليونسكو» تختص بالنظر في انتهاكات حقوق الإنسان، وخاصة الحق في التعليم. . وإلى نص الحوار..

انتهاكات الحصار الحقوقية تعرض الدول الأربع للمساءلة الدولية

مجلس حقوق الإنسان مهمته دعم الضحايا المنتهكة حقوقهم كالقطريين

نظام الحماية الدبلوماسية يعطي للدولة حق تبني مطالب رعاياها

اليونسكو معنية بالنظر في إجراءات الحصار وخاصة الحق في التعليم

◁ دكتور محمد، ما آلية التحرك في مواجهة قرار دول الحصار من منظور قوانين وأحكام حقوق الإنسان؟

▶ الآلية التي يتعين التماسها هنا، هي تقديم مذكرة إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تتضمن بياناً وافياً ومسبباً ومقترناً بالوقائع والأسانيد لكل ما ترتب على قرار المقاطعة وإجراءات الحصار التي مارستها تلك الدول، والمتضمنة انتهاكات لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية بالمخالفة للعهدين الدوليين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فضلا عن انتهاك الوثائق الإقليمية لحقوق الإنسان على المستويات، الخليجية والعربية والإسلامية، وأن يكون ذلك مشفوعا بكل الوثائق التي تتضمن رصدا من المنظمات المعنية بحقوق الإنسان.

◁ ماذا تقصد بالمنظمات المعنية بحقوق الإنسان؟

▶ الجهات المعنية بحقوق الإنسان، في مقدمتها اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان، وغيرها من الجهات ذات الصلة بالانتهاكات التي حدثت وتحدث لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية جراء الحصار. وهذا ما أقدمت عليه دولة قطر بالفعل.

◀ حماية ومساءلة دولية:

◁ هل من صلاحيات المجلس تقديم المعنيين بالانتهاكات للمساءلة الدولية؟

▶ في ضوء ما كشفت عنه الممارسات العملية للمجلس ومن قبله لجنة حقوق الإنسان أن مهام المجلس تتمثل في حماية حقوق الإنسان في جميع بقاع العالم، ودعم الضحايا المنتهكة حقوقهم، إلى جانب مساندة الناشطين في مجال حريات الفرد السياسية، وإظهار الحقائق، وتقديم المعنيين عن تلك الانتهاكات للمساءلة الدولية، وتنبيه الحكومات والسلطات الرسمية؛ لوقف مخالفاتها لحقوق الإنسان، ودفعها لاحترام القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتوحيد كافّة الأطراف المُهتمة بقضايا انتهاكات حقوق الإنسان، وتشكيل قوّة أممية تعمل على الضغط على الهيئات الرسمية التي تمارس سياستها المنطوية على انتهاكات حقوق البشر، الدفع نحو النهوض الكُلّيّ بحقوق الإنسان حول العالم.

◀ إجراءات المجلس

◁ من الذي يشرف على إجراءات المجلس؟

▶ يشرف على إجراءات المجلس مُقررون خاصون، وممثلون وخبراء مُستقلون، وفرق عاملة في الأماكن التي يحددها المجلس حول العالم؛ ومهمتهم جميعاً تنحصرُ في توثيق أوضاع حقوق الإنسان في دول مُعيّنة، ومعرفة الحقائق المتعلّقة بها، وتحديد التوصيات حولها، ثم الإبلاغ بشكلٍ مُعلنٍ عنها. كما يعمل المجلس ضمن الإجراءات والآليات التالية: الاستعراض الدوري الشامل؛ ويهدف إلى مُراجعة أوضاع حقوق الإنسان السائدة في جميع الدول الأعضاء داخل الأمم المتحدة. اللجنة الاستشارية؛ وتُعتبر (الهيئة الفكرية) للمجلس؛ ومُهمتها مد المجلس، بالخبرات في حقل حقوق الإنسان، إلى جانب تقديم الاستشارات الضرورية حول الحالات الموضوعية (الإقليمية) في مجال حقوق الإنسان؛ ومن مهمات اللجنة أيضاً النظر في الشكاوى التي يُقدّمها الأفراد والهيئات، والتقرير عنها.

ويقدم المجلس الدولي لحقوق الإنسان تقارير دورية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة وإلى مجلس الأمن لاتخاذ ما يلزم من تدابير غايتها الالتزام الكامل باحترام حقوق الإنسان والمساءلة السياسية للدول المنتهكة لها. ويمكن استخدام تقارير اللجنة وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأنها كأسانيد لمطالبات قانونية ضد الدول المنتهكة.

◀ مواجهة دول الحصار

◁ هل الأمر يقتصر على مجلس حقوق الإنسان فقط أم يشمل مجلس الأمن والأمم المتحدة؟

▶ إن الطلب الأساسي من المجلس الدولي لحقوق الإنسان يتمثل بالتحقيق في تلك الانتهاكات وإعداد تقرير بذلك للعرض على مجلس الأمن والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي لاتخاذ ما يلزم من إجراءات وتدابير، في مواجهة دول الحصار، ولاستخدام نتائج كل ذلك كأسس لمطالبة هذه الدول بتعويض عن الأضرار التي تسبب فيها الحصار وتبعاتها.

ويضاف إلى ذلك، أن انتهاكات حقوق الإنسان التي اقترفتها دول المقاطعة والحصار منها ما تختص به منظمة التربية والعلوم والثقافة "اليونسكو"، وبخاصة الحق في التعليم. وبالتالي يتعين إثارته أمام هذه المنظمة لاتخاذ ما يناسب ذلك من قرارات في شأنها ضد الدول المخالفة.

◀ التعويض عن الأضرار

◁ هل يحق لقطر المطالبة بالتعويض عما لحق برعاياها من أضرار؟

▶ نعم، لدولة قطر الحق في تحريك إجراءات المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي أصابت رعاياها من جراء تلك الانتهاكات، إعمالا لنظام الحماية الدبلوماسية الذي يعطي للدولة حق تبني مطالبات رعاياها في مواجهة الدول الأجنبية التي أصابتهم بالضرر أمام جهات الاختصاص الدولية السياسي منها والقضائي.